

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٨١ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٥٤ لسنة ١٩٨٧ بشأن الأعياد التي تعطل

فيها وزارات ومصالح الحكومة ووحدات القطاع العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تكون إجازة عيد الأضحى المبارك اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٣١ من أغسطس عام ٢٠١٧ ميلادية حتى يوم الإثنين الموافق ٤ من سبتمبر عام ٢٠١٧ ميلادية ، وذلك بالنسبة للعاملين في الوزارات والمصالح والهيئات العامة والقومية ووحدات الإدارة المحلية ، والعاملين بشركات القطاع العام وشركات قطاع الأعمال العام .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة ذي الحجة سنة ١٤٣٨هـ

(الموافق ٢٣ أغسطس سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل